كِتَابَةُ الْحَدِيثِ وَضَبْطُهُ

٥٥٩ وَاخْتَلَفَ الصِّحَابُ وَالأَتْبَاعُ ... فِي كِتْبَةِ الْحَدِيثِ، وَالإِجْمَاعُ ٥

٥٦٠ عَلَى الْجَوَازِ بَعْدَهُمْ بِالْجَزْمِ ... لِقَوْلِهِ: "اكْتُبُوا"، وَكَتْبِ السَّهْمِي ٩

٥٦١ وَيَنْبَغِي إِعْجَامُ مَا يُسْتَعْجَمُ ... وَشَكْلُ مَا يُشْكِلُ لَا مَا يُفْهَمُ ١٩

٥٦٢ وَقِيلَ: كُلُّهُ لِذِي ابْتِدَاءِ ... وَأَكَّدُوا مُلْتَبِسَ الأَسْمَاءِ ٢١

٥٦٣ وَلْيَكُ فِي الأَصْلِ وَفِي الْهَامِشِ مَعْ ... تَقْطِيعِهِ الْحُرُوفَ فَهْوَ أَنْفَعْ ٢٥

٥٦٤ وَيُكْرَهُ الْخَطُّ الدَّقِيقُ إِلَّا ... لِضِيقِ رَقٍّ أَوْ لِرَحَّالٍ فَلَا ٢٦

٥٦٥ وَشَرُّهُ التَّعْلِيقُ وَالْمَشْقُ كَمَا ... شَرُّ الْقِرَاءَةِ إِذَا مَا هَذْرَمَا ٢٨

٥٦٦ وَيُنْقَطُ الْمُهْمَلُ لَا الْحَا أَسْفَلَا ... أَوْ كَتْبُ ذَاكَ الْحَرْفِ تَحْتُ مَثَلَا ٣٣

٥٦٧ أَوْ فَوْقَهُ قُلَامَةً، أَقْوَالُ ... وَالْبَعْضُ نَقْطَ السِّينِ صَفًّا قَالُوا ٣٤

٥٦٨ وَبَعْضُهُمْ يَخُطُّ فَوْقَ الْمُهْمَلْ ... وَبَعْضُهُمْ كَالْهَمْزِ تَحْتُ يَجْعَلْ ٣٤

٥٦٩ وَإِنْ أَتَى بِرَمْزِ رَاوٍ مَيَّزَا ... مُرَادَهُ، وَاخْتِيرَ أَنْ لَا يَرْمُزَا ٣٧

٥٧٠ وَتَنْبَغِي الدَّارَةُ فَصْلًا، وَارْتَضَى ... إِغْفَالَهَا الْخَطِيبُ حَتَّى يَعْرِضَا ٣٩

٥٧١ وَكَرِهُوا فَصْلَ مُضَافِ اسْمِ اللهْ   مِنْهُ بِسَطْرٍ إِنْ يُنَافِ مَا تَلَاهْ ٤١
٥٧٢ وَاكْتُبْ ثَنَاءَ اللهِ وَالتَّسْلِيمَا   مَعَ الصَّلَاةِ لِلنَّبِيْ تَعْظِيمَا ٤٣
٥٧٣ وَإِنْ يَكُنْ أُسْقِطَ فِي الْأَصْلِ. وَقَدْ   خُولِفَ فِي سَقْطِ الصَّلَاةِ أَحْمَدْ ٤٣
٥٧٤ وَعَلَّهُ قَيَّدَ بِالرِّوَايَهْ   مَعْ نُطْقِهِ كَمَا رَوَوْا حِكَايَهْ ٤٦
٥٧٥ وَالْعَنْبَرِيْ وَابْنُ الْمَدِينِيْ بَيَّضَا   لَهَا لِإِعْجَالٍ وَعَادَا عَوَّضَا ٤٧
٥٧٦ وَاجْتَنِبِ الرَّمْزَ لَهَا وَالْحَذْفَا   مِنْهَا صَلَاةً أَوْ سَلَامًا تُكْفَى ٤٧

المُقَابَلَةُ

٥٧٧ ثُمَّ عَلَيْهِ الْعَرْضُ بِالْأَصْلِ وَلَوْ   إِجَازَةً أَوْ أَصْلِ أَصْلِ الشَّيْخِ أَوْ ٥٣
٥٧٨ فَرْعٍ مُقَابَلٍ. وَخَيْرُ الْعَرْضِ مَعْ   أُسْتَاذِهِ بِنَفْسِهِ إِذْ يَسْمَعْ ٥٦
٥٧٩ وَقِيلَ: بَلْ مَعْ نَفْسِهِ. وَاشْتَرَطَا   بَعْضُهُمُ هَذَا، وَفِيهِ غَلَّطَا ٥٧
٥٨٠ وَلْيَنْظُرِ السَّامِعُ حِينَ يَطْلُبُ   فِي نُسْخَةٍ، وَقَالَ يَحْيَى: يَجِبُ ٥٨
٥٨١ وَجَوَّزَ الْأُسْتَاذُ أَنْ يَرْوِيَ مِنْ   غَيْرِ مُقَابَلٍ، وَلِلْخَطِيبِ إِنْ ٦١
٥٨٢ بَيَّنَ، وَالنَّسْخُ مِنَ اصْلٍ، وَلْيَزِدْ   صِحَّةَ نَقْلِ نَاسِخٍ، فَالشَّيْخُ قَدْ ٦١
٥٨٣ شَرَطَهُ. ثُمَّ اعْتَبِرْ مَا ذُكِرَا   فِي أَصْلِ الاصْلِ لَا تَكُنْ مُهَوِّرَا ٦١

تَخْرِيجُ السَّاقِطِ

٥٨٤ وَيُكْتَبُ السَّاقِطُ وَهْوَ اللَّحَقُ   حَاشِيَةً إِلَى الْيَمِينِ يُلْحَقُ ٦٣
٥٨٥ مَا لَمْ يَكُنْ آخِرَ سَطْرٍ، وَلْيَكُنْ   لِفَوْقُ، وَالسُّطُورُ أَعْلَى فَحَسَنْ ٦٤
٥٨٦ وَخَرِّجَنْ لِلسَّقْطِ مِنْ حَيْثُ سَقَطْ   مُنْعَطِفًا لَهُ، وَقِيلَ: صِلْ بِخَطّْ ٦٥

٥٨٧ وَبَعْدَهُ اكْتُبْ «صَحَّ» أَوْ زِدْ «رَجَعَا» — أَوْ كَرِّرِ الْكِلْمَةَ لَمْ تَسْقُطْ مَعَا ٦٦

٥٨٨ وَفِيهِ لَبْسٌ، وَلِغَيْرِ الْأَصْلِ — خَرِّجْ بِوَسْطِ كِلْمَةِ الْمَحَلِّ ٦٦

٥٨٩ وَلِعِيَاضٍ: لَا تُخَرِّجْ ضَبِّبِ — أَوْ صَحِّحَنْ لِخَوْفِ لَبْسٍ، وَأُبِي ٦٧

التَّصْحِيحُ وَالتَّمْرِيضُ، وَهُوَ التَّضْبِيبُ

٥٩٠ وَكَتَبُوا «صَحَّ» عَلَى الْمُعَرَّضِ — لِلشَّكِّ إِنْ نَقْلًا وَمَعْنًى ارْتُضِي ٦٩

٥٩١ وَمَرَّضُوا فَضَبَّبُوا صَادًا تُمَدّْ — فَوْقَ الَّذِي صَحَّ وُرُودًا وَفَسَدْ ٧٠

٥٩٢ وَضَبَّبُوا فِي الْقَطْعِ وَالْإِرْسَالِ — وَبَعْضُهُمْ فِي الْأَعْصُرِ الْخَوَالِي ٧٢

٥٩٣ يَكْتُبُ صَادًا عِنْدَ عَطْفِ الْأَسْمَا — تُوهِمُ تَضْبِيبًا، كَذَاكَ إِذْ مَا ٧٢

٥٩٤ يَخْتَصِرُ التَّصْحِيحَ بَعْضٌ يُوهِمُ — وَإِنَّمَا يُمَيِّزُهُ مَنْ يَفْهَمُ ٧٢

الكَشْطُ وَالمَحْوُ وَهُوَ الضَّرْبُ

٥٩٥ وَمَا يَزِيدُ فِي الْكِتَابِ يُبْعَدُ — كَشْطًا وَمَحْوًا وَبِضَرْبٍ أَجْوَدُ ٧٣

٥٩٦ وَصِلْهُ بِالْحُرُوفِ خَطًّا أَوْلَا — مَعْ عَطْفِهِ، أَوْ كَتْبَ لَا، ثُمَّ إِلَى ٧٦

٥٩٧ أَوْ نِصْفَ دَارَةٍ، وَإِلَّا صِفْرَا — فِي كُلِّ جَانِبٍ، وَعَلِّمْ سَطْرَا ٧٧

٥٩٨ سَطْرًا إِذَا مَا كَثُرَتْ سُطُورُهْ — أَوْ لَا، وَإِنْ حَرْفٌ أَتَى تَكْرِيرُهْ ٧٨

٥٩٩ فَأَبْقِ مَا أَوَّلَ سَطْرٍ، ثُمَّ مَا — آخِرَ سَطْرٍ، ثُمَّ مَا تَقَدَّمَا ٧٨

٦٠٠ أَوِ اسْتَجِدْ، قَوْلَانِ مَا لَمْ يُضَفِ — أَوْ يُوصَفِ اوْ نَحْوُهُمَا فَأَلِّفِ ٧٨

الْعَمَلُ فِي اخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ

٦٠١ وَلْيَبْنِ أَوَّلاً عَلَى رِوَايَهْ ... كِتَابَهُ، وَيُحْسِنُ الْعِنَايَهْ ٨٣

٦٠٢ بِغَيْرِهَا بِكَتْبِ رَاوٍ سُمِّيَا ... أَوْ رَمْزًا اوْ يَكْتُبُهَا مُعْتَنِيَا ٨٣

٦٠٣ بِحُمْرَةٍ، وَحَيْثُ زَادَ الْأَصْلُ ... حَوَّقَهُ بِحُمْرَةٍ وَيَجْلُو ٨٣

الْإِشَارَةُ بِالرَّمْزِ

٦٠٤ وَاخْتَصَرُوا فِي كَتْبِهِمْ «حَدَّثَنَا» ... عَلَى «ثَنَا» أَوْ «نَا» وَقِيلَ: «دَثَنَا» ٨٥

٦٠٥ وَاخْتَصَرُوا «أَخْبَرَنَا» عَلَى «أَنَا» ... أَوْ «أَرَنَا» وَالْبَيْهَقِيُّ «أَبَنَا» ٨٥

٦٠٦ قُلْتُ: وَرَمْزُ «قَالَ» إِسْنَادًا يَرِدْ ... قَافًا، وَقَالَ الشَّيْخُ: حَذْفُهَا عُهِدْ ٨٦

٦٠٧ خَطًّا، وَلَا بُدَّ مِنَ النُّطْقِ، كَذَا ... «قِيلَ لَهُ» وَيَنْبَغِي النُّطْقُ بِذَا ٨٧

٦٠٨ وَكَتَبُوا عِنْدَ انْتِقَالٍ مِنْ سَنَدْ ... لِغَيْرِهِ «ح» وَانْطِقَنْ بِهَا، وَقَدْ ٨٩

٦٠٩ رَأَى الرُّهَاوِيُّ بِأَنْ لَا تُقْرَأَ ... وَأَنَّهَا مِنْ حَائِلٍ، وَقَدْ رَأَى ٩٠

٦١٠ بَعْضُ أُولِي الْغَرْبِ بِأَنْ يَقُولَا ... مَكَانَهَا: «الْحَدِيثَ» قَطْ، وَقِيلَا ٩٠

٦١١ بَلْ حَاءُ تَحْوِيلٍ، وَقَالَ: قَدْ كُتِبْ ... مَكَانَهَا: «صَحَّ» فَحَا مِنْهَا انْتُخِبْ ٩١

كِتَابَةُ التَّسْمِيعِ

٦١٢ وَيَكْتُبُ اسْمَ الشَّيْخِ بَعْدَ الْبَسْمَلَهْ ... وَالسَّامِعِينَ قَبْلَهَا مُكَمَّلَهْ ٩٣

٦١٣ مُؤَرَّخًا أَوْ جَنْبَهَا بِالطُّرَّهْ ... أَوْ آخِرَ الْجُزْءِ، وَإِلَّا ظَهْرَهْ ٩٤

٦١٤ بِخَطِّ مَوْثُوقٍ بِخَطٍّ عُرِفَا ... وَلَوْ بِخَطِّهِ لِنَفْسِهِ كَفَى ٩٥

٦١٥ إِنْ حَضَرَ الْكُلَّ، وَإِلَّا اسْتَمْلَى ... مِنْ ثِقَةٍ: صَحَّحَ شَيْخٌ أَمْ لَا ٩٦

٦١٦ وَلْيُعِرِ الْمُسْمَى بِهِ إِنْ يَسْتَعِرْ ... وَإِنْ يَكُنْ بِخَطِّ مَالِكٍ سُطِرْ ٩٨

٦١٧ فَقَدْ رَأَى حَفْصٌ وَإِسْمَعِيلُ ... كَذَا الزُّبَيْرِيُّ فَرْضَهَا إِذْ سِيلُوا ٩٨

٦١٨ إِذْ خَطُّهُ عَلَى الرِّضَا بِهِ دَلّْ ... كَمَا عَلَى الشَّاهِدِ مَا تَحَمَّلْ ٩٩

٦١٩ وَلْيَحْذَرِ الْمُعَارُ تَطْوِيلًا، وَأَنْ ... يُثْبِتَ قَبْلَ عَرْضِهِ مَا لَمْ يُبَنْ ١٠١

صِفَةُ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ وَأَدَائِهِ

٦٢٠ وَلْيَرْوِ مِنْ كِتَابِهِ، وَإِنْ عَرِي ... مِنْ حِفْظِهِ فَجَائِزٌ لِلْأَكْثَرِ ١٠٣

٦٢١ وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ الْمَنْعُ، كَذَا ... عَنْ مَالِكٍ وَالصَّيْدَلَانِيِّ، وَإِذَا ١٠٥

٦٢٢ رَأَى سَمَاعَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فَعَنْ ... نُعْمَانَ الْمَنْعُ. وَقَالَ ابْنُ الْحَسَنْ ١٠٨

٦٢٣ مَعَ أَبِي يُوسُفَ ثُمَّ الشَّافِعِي ... وَالْأَكْثَرِينَ بِالْجَوَازِ الْوَاسِعِ ١٠٩

٦٢٤ وَإِنْ يَغِبْ وَغَلَبَتْ سَلَامَتُهْ ... جَازَتْ لَدَى جُمْهُورِهِمْ رِوَايَتُهْ ١١٢

٦٢٥ كَذَلِكَ الضَّرِيرُ وَالْأُمِّيُّ ... لَا يَحْفَظَانِ يَضْبِطُ الْمَرْضِيُّ ١١٢

٦٢٦ مَا سَمِعَا، وَالْخُلْفُ فِي الضَّرِيرِ ... أَقْوَى، وَأَوْلَى مِنْهُ فِي الْبَصِيرِ ١١٢

الرِّوَايَةُ مِنَ الْأَصْلِ

٦٢٧ وَلْيَرْوِ مِنْ أَصْلٍ، أَوِ الْمُقَابَلِ ... بِهِ، وَلَا يَجُوزُ بِالتَّسَاهُلِ ١١٦

٦٢٨ مِمَّا بِهِ اسْمُ شَيْخِهِ أَوْ أُخِذَا ... عَنْهُ لَدَى الْجُمْهُورِ، وَأَجَازَ ذَا ١١٦

٦٢٩ أَيُّوبُ، وَالْبُرْسَانِ قَدْ أَجَازَهْ ... وَرَخَّصَ الشَّيْخُ مَعَ الْإِجَازَهْ ١١٦

٦٣٠ وَإِنْ يُخَالِفْ حِفْظُهُ كِتَابَهْ ... وَلَيْسَ مِنْهُ، فَرَأَوْا صَوَابَهْ ١١٨

٦٣١ الْحِفْظُ مَعْ تَيَقُّنٍ، وَالْأَحْسَنُ … الْجَمْعُ كَالْخِلَافِ مِمَّنْ يُتْقِنُ ١١٨

الرِّوَايَةُ بِالْمَعْنَى

٦٣٢ وَلْيَرْوِ بِالْأَلْفَاظِ مَنْ لَا يَعْلَمُ … مَدْلُولَهَا، وَغَيْرُهُ فَالْمُعْظَمُ ١٢٠

٦٣٣ أَجَازَ بِالْمَعْنَى، وَقِيلَ: لَا الْخَبَرْ … وَالشَّيْخُ فِي التَّصْنِيفِ قَطْعًا قَدْ حَظَرْ ١٢٠

٦٣٤ وَلْيَقُلِ الرَّاوِي: «بِمَعْنًى»، أَوْ «كَمَا … قَالَ»، وَنَحْوَهُ كَشَكٍّ أُبْهِمَا ١٣٢

الِاقْتِصَارُ عَلَى بَعْضِ الْحَدِيثِ

٦٣٥ وَحَذْفَ بَعْضِ الْمَتْنِ فَامْنَعْ أَوْ أَجِزْ … أَوْ إِنْ أُتِمَّ، أَوْ لِعَالِمٍ، وَمِزْ ١٣٤

٦٣٦ ذَا بِالصَّحِيحِ إِنْ يَكُنْ مَا اخْتَصَرَهْ … مُنْفَصِلًا عَنِ الَّذِي قَدْ ذَكَرَهْ ١٣٧

٦٣٧ وَمَا لِذِي تُهَمَةٍ أَنْ يَفْعَلَهْ … فَإِنْ أَبَى، فَجَازَ أَنْ لَا يُكْمِلَهْ ١٣٩

٦٣٨ أَمَّا إِذَا قَطَّعَ فِي الْأَبْوَابِ … فَهْوَ إِلَى الْجَوَازِ ذُو اقْتِرَابِ ١٤١

التَّسْمِيعُ بِقِرَاءَةِ اللَّحَّانِ وَالْمُصَحِّفِ

٦٣٩ وَلْيَحْذَرِ اللَّحَّانَ وَالْمُصَحِّفَا … عَلَى حَدِيثِهِ بِأَنْ يُحَرِّفَا ١٤٣

٦٤٠ فَيَدْخُلَا فِي قَوْلِهِ «مَنْ كَذَبَا» … فَحَقٌّ النَّحْوُ عَلَى مَنْ طَلَبَا ١٤٣

٦٤١ وَالْأَخْذُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ لَا الْكُتُبِ … أَدْفَعُ لِلتَّصْحِيفِ فَاسْمَعْ وَادْأَبِ ١٥٢

إِصْلَاحُ اللَّحْنِ وَالْخَطَأِ

٦٤٢ وَإِنْ أَتَى فِي الْأَصْلِ لَحْنٌ أَوْ خَطَا … فَقِيلَ: يُرْوَى كَيْفَ جَاءَ غَلَطَا ١٥٤

٦٤٣ وَمَذْهَبُ الْمُحَصِّلِينَ يُصْلَحُ … وَيُقْرَأُ الصَّوَابُ، وَهْوَ الْأَرْجَحُ ١٥٥

٦٤٤ فِي اللَّحْنِ لَا يَخْتَلِفُ الْمَعْنَى بِهِ ... وَصَوَّبُوا الْإِبْقَاءَ مَعْ تَضْبِيبِهِ ١٥٦

٦٤٥ وَيُذْكَرُ الصَّوَابُ جَانِبًا، كَذَا ... عَنْ أَكْثَرِ الشُّيُوخِ نَقْلًا أُخِذَا ١٥٩

٦٤٦ وَالْبَدْءُ بِالصَّوَابِ أَوْلَى وَأَسَدّْ ... وَأَصْلَحُ الْإِصْلَاحِ مِنْ مَتْنٍ وَرَدْ ١٦٠

٦٤٧ وَلْيَأْتِ فِي الْأَصْلِ بِمَا لَا يَكْثُرُ ... كَابْنٍ وَحَرْفٍ حَيْثُ لَا يُغَيِّرُ ١٦١

٦٤٨ وَالسَّقْطُ يُدْرَى أَنَّ مَنْ فَوْقُ أَتَى ... بِهِ، يُزَادُ بَعْدَ «يَعْنِي» مُثْبَتَا ١٦٢

٦٤٩ وَصَحَّحُوا اسْتِدْرَاكَ مَا دَرَسَ فِي ... كِتَابِهِ مِنْ غَيْرِهِ إِنْ يَعْرِفِ ١٦٣

٦٥٠ صِحَّتَهُ مِنْ بَعْضِ مَتْنٍ أَوْ سَنَدْ ... كَمَا إِذَا ثَبَّتَهُ مَنْ يُعْتَمَدْ ١٦٣

٦٥١ وَحَسَّنُوا الْبَيَانَ كَالْمُسْتَشْكِلِ ... كَلِمَةً فِي أَصْلِهِ فَلْيَسْأَلِ ١٦٣

اخْتِلَافُ أَلْفَاظِ الشُّيُوخِ

٦٥٢ وَحَيْثُ مِنْ أَكْثَرَ مِنْ شَيْخٍ سَمِعْ ... مَتْنًا بِمَعْنًى لَا بِلَفْظٍ فَقَنِعْ ١٧٠

٦٥٣ بِلَفْظِ وَاحِدٍ وَسَمَّى الْكُلَّ: صَحّْ ... عِنْدَ مُجِيزِي النَّقْلِ مَعْنًى، وَرَجَحْ ١٧٠

٦٥٤ بَيَانُهُ مَعْ «قَالَ»، أَوْ مَعْ «قَالَا» ... وَمَا بِبَعْضِ ذَا وَذَا، وَقَالَا: ١٧٠

٦٥٥ «اقْتَرَبَا فِي اللَّفْظِ»، أَوْ لَمْ يَقُلِ ... صَحَّ لَهُمْ، وَالْكُتْبُ إِنْ تُقَابَلِ ١٧٣

٦٥٦ بِأَصْلِ شَيْخٍ مِنْ شُيُوخِهِ، فَهَلْ ... يُسْمِي الْجَمِيعَ مَعْ بَيَانِهِ؟ احْتَمَلْ ١٧٦

الزِّيَادَةُ فِي نَسَبِ الشَّيْخِ

٦٥٧ وَالشَّيْخُ إِنْ يَأْتِ بِبَعْضِ نَسَبِ ... مَنْ فَوْقَهُ، فَلَا تَزِدْ، وَاجْتَنِبِ ١٧٨

٦٥٨ إِلَّا بِفَصْلٍ نَحْوَ «هُوَ» أَوْ «يَعْنِي» ... أَوْ جِيءْ بِأَنَّ وَانْسُبَنَّ الْمُعْنِي ١٧٨

٦٥٩ أَمَّا إِذَا الشَّيْخُ أَتَمَّ النَّسَبَا ... فِي أَوَّلِ الْجُزْءِ فَقَطْ، فَذَهَبَا ١٧٩

٦٦٠ الْأَكْثَرُونَ لِجَوَازِ أَنْ يُتَمّْ ... مَا بَعْدَهُ، وَالْفَصْلُ أَوْلَى وَأَتَمّْ ١٧٩

الرِّوَايَةُ مِنَ النُّسَخِ الَّتِي إِسْنَادُهَا وَاحِدٌ

٦٦١ وَالنُّسَخُ الَّتِي بِإِسْنَادٍ قَطْ ... تَجْدِيدُهُ فِي كُلِّ مَتْنٍ أَحْوَطْ ١٨١

٦٦٢ وَالْأَغْلَبُ الْبَدْءُ بِهِ، وَيُذْكَرُ ... مَا بَعْدَهُ مَعْ «وَبِهِ»، وَالْأَكْثَرُ ١٨١

٦٦٣ جَوَّزَ أَنْ يُفْرِدَ بَعْضًا بِالسَّنَدْ ... لِآخِذٍ كَذَا، وَالِافْصَاحُ أَسَدّْ ١٨١

٦٦٤ وَمَنْ يُعِيدُ سَنَدَ الْكِتَابِ مَعْ ... آخِرِهِ احْتَاطَ، وَخُلْفًا مَا رَفَعْ ١٨٥

تَقْدِيمُ الْمَتْنِ عَلَى السَّنَدِ

٦٦٥ وَسَبْقُ مَتْنٍ لَوْ بِبَعْضِ سَنَدِ ... لَا يَمْنَعُ الْوَصْلَ، وَلَا أَنْ يَبْتَدِي ١٨٧

٦٦٦ رَاوٍ كَذَا بِسَنَدٍ فَمُتَّجِهْ ... وَقَالَ: خُلْفُ النَّقْلِ مَعْنًى يَتَّجِهْ ١٨٩

٦٦٧ فِي ذَا كَبَعْضِ الْمَتْنِ قَدَّمْتَ عَلَى ... بَعْضٍ، فَفِيهِ ذَا الْخِلَافُ نُقِلَا ١٨٩

إِذَا قَالَ الشَّيْخُ «مِثْلَهُ» أَوْ «نَحْوَهُ»

٦٦٨ وَقَوْلُهُ مَعْ حَذْفِ مَتْنٍ: «مِثْلَهُ» ... أَوْ «نَحْوَهُ» يُرِيدُ مَتْنًا قَبْلَهُ ١٩٢

٦٦٩ فَالْأَظْهَرُ الْمَنْعُ مِنَ انْ يُكْمِلَهُ ... بِسَنَدِ الثَّانِي، وَقِيلَ: بَلْ لَهُ ١٩٢

٦٧٠ إِنْ عَرَفَ الرَّاوِي بِالتَّحَفُّظِ ... وَالضَّبْطِ وَالتَّمْيِيزِ لِلتَّلَفُّظِ ١٩٤

٦٧١ وَالْمَنْعُ فِي «نَحْوٍ» فَقَطْ قَدْ حُكِيَا ... وَذَا عَلَى النَّقْلِ بِمَعْنًى بُنِيَا ١٩٦

٦٧٢ وَاخْتِيرَ أَنْ يَقُولَ «مِثْلَ مَتْنِ ... قَبْلُ وَمَتْنُهُ كَذَا» وَيَبْنِي ١٩٧

٦٧٣ وَقَوْلُهُ إِذْ بَعْضُ مَتْنٍ لَمْ يُسَقْ ... «وَذَكَرَ الْحَدِيثَ» فَالْمَنْعُ أَحَقّْ ١٩٨

٦٧٤ وَقِيلَ: إِنْ يَعْرِفْ كِلَاهُمَا الْخَبَرْ ... يُرَجَّحِ الْجَوَازُ، وَالْبَيَانُ الْمُعْتَبَرْ ١٩٩

٦٧٥ وَقَالَ: إِنْ يُجِزْ فَبِالْإِجَازَهْ ... لِمَا طَوَى، وَاغْتَفَرُوا إِفْرَازَهْ ١٩٩

إِبْدَالُ الرَّسُولِ بِالنَّبِيِّ وَعَكْسُهُ

٦٧٦ وَإِنْ رَسُولٌ بِنَبِيٍّ أُبْدِلَا ... فَالظَّاهِرُ الْمَنْعُ كَعَكْسٍ فُعِلَا ٢٠٠

٦٧٧ وَقَدْ رَجَا جَوَازَهُ ابْنُ حَنْبَلِ ... وَالنَّوَوِيْ صَوَّبَهُ، وَهْوَ جَلِي ٢٠٠

السَّمَاعُ عَلَى نَوْعٍ مِنَ الْوَهْنِ أَوْ عَنْ رَجُلَيْنِ

٦٧٨ ثُمَّ عَلَى السَّامِعِ بِالْمُذَاكَرَهْ ... بَيَانُهُ كَنَوْعِ وَهْنٍ خَامَرَهْ ٢٠٣

٦٧٩ وَالْمَتْنُ عَنْ شَخْصَيْنِ: وَاحِدٌ جُرِحْ ... لَا يَحْسُنُ الْحَذْفُ لَهُ لَكِنْ يَصِحّْ ٢٠٤

٦٨٠ وَمُسْلِمٌ عَنْهُ كَنَى، فَلَمْ يُوَفّْ ... وَالْحَذْفُ حَيْثُ وُثِّقَا فَهْوَ أَخَفّْ ٢٠٦

٦٨١ وَإِنْ يَكُنْ عَنْ كُلِّ رَاوٍ قِطْعَهْ ... أَجِزْ بِلَا مَيْزٍ بِخَلْطٍ جَمْعَهْ ٢٠٨

٦٨٢ مَعَ الْبَيَانِ، كَحَدِيثِ الْإِفْكِ ... وَجَرْحُ بَعْضٍ مُقْتَضٍ لِلتَّرْكِ ٢٠٨

٦٨٣ وَحَذْفَ وَاحِدٍ مِنَ الْإِسْنَادِ ... فِي الصُّورَتَيْنِ امْنَعْ لِلِازْدِيَادِ ٢١٢

آدَابُ الْمُحَدِّثِ

٦٨٤ وَصَحِّحِ النِّيَّةَ فِي التَّحْدِيثِ ... وَاحْرِصْ عَلَى نَشْرِكَ لِلْحَدِيثِ ٢١٤

٦٨٥ ثُمَّ تَوَضَّأْ وَاغْتَسِلْ وَاسْتَعْمِلِ ... طِيبًا وَتَسْرِيحًا وَزَبْرَ الْمُعْتَلِي ٢٢٠

٦٨٦ صَوْتًا عَلَى الْحَدِيثِ، وَاجْلِسْ بِأَدَبْ ... وَهَيْبَةٍ بِصَدْرِ مَجْلِسٍ، وَهَبْ ٢٢١

٦٨٧ لَمْ يُخْلِصِ النِّيَّةَ طَالِبٌ فَعُمّْ، ... وَلَا تُحَدِّثْ عَجِلًا أَوْ إِنْ تَقُمْ ٢٢٣

٦٨٨ أَوْ فِي الطَّرِيقِ، ثُمَّ حَيْثُ احْتِيجَ لَكْ ... فِي شَيْءٍ ارْوِهْ، وَابْنُ خَلَّادٍ سَلَكْ ٢٢٦

٦٨٩ بِأَنَّهُ يَحْسُنُ لِلْخَمْسِينَا ... عَامًا، وَلَا بَأْسَ لِأَرْبَعِينَا ٢٢٨

٦٩٠ وَرُدَّ، وَالشَّيْخُ بِغَيْرِ الْبَارِعِ ... خَصَّصَ، لَا كَمَالِكٍ وَالشَّافِعِي ٢٢٩

٦٩١ وَيَنْبَغِي الْإِمْسَاكُ إِذْ يُخْشَى الْهَرَمْ ... وَبِالثَّمَانِينَ ابْنُ خَلَّادٍ جَزَمْ ٢٣٣

٦٩٢ فَإِنْ يَكُنْ ثَابِتَ عَقْلٍ لَمْ يُبَلْ ... كَأَنَسٍ، وَمَالِكٍ، وَمَنْ فَعَلْ ٢٣٣

٦٩٣ وَالْبَغَوِيِّ وَالْهُجَيْمِيِّ وَفِئَهْ ... كَالطَّبَرِيِّ حَدَّثُوا بَعْدَ الْمِائَهْ ٢٣٤

٦٩٤ وَيَنْبَغِي إِمْسَاكُ الَاعْمَى إِنْ يَخَفْ ... وَأَنَّ مَنْ سِيلَ بِجُزْءٍ قَدْ عَرَفْ ٢٣٧

٦٩٥ رُجْحَانَ رَاوٍ فِيهِ دَلَّ فَهْوَ حَقّْ ... وَتَرْكُ تَحْدِيثٍ بِحَضْرَةِ الْأَحَقّْ ٢٣٨

٦٩٦ وَبَعْضُهُمْ كَرِهَ الَاخْذَ عَنْهُ ... بِبَلَدٍ، وَفِيهِ أَوْلَى مِنْهُ ٢٤٠

٦٩٧ وَلَا تَقُمْ لِأَحَدٍ وَأَقْبِلِ ... عَلَيْهِمِ، وَلِلْحَدِيثِ رَتِّلِ ٢٤٢

٦٩٨ وَاحْمَدْ وَصَلِّ مَعْ سَلَامٍ وَدُعَا ... فِي بَدْءِ مَجْلِسٍ وَخَتْمِهِ مَعَا ٢٤٧

٦٩٩ وَاعْقِدْ لِلِامْلَا مَجْلِسًا فَذَاكَ مِنْ ... أَرْفَعِ الِاسْمَاعِ وَالَاخْذِ، ثُمَّ إِنْ ٢٤٨

٧٠٠ تَكْثُرْ جُمُوعٌ فَاتَّخِذْ مُسْتَمْلِيَا ... مُحَصِّلًا ذَا يَقْظَةٍ مُسْتَوِيَا ٢٥٣

٧٠١ بِعَالٍ اوْ فَقَائِمًا يَتْبَعُ مَا ... يَسْمَعُهُ مُبَلِّغًا أَوْ مُفْهِمَا ٢٥٥

٧٠٢ وَاسْتَحْسَنُوا الْبَدْءَ بِقَارِئٍ تَلَا ... وَبَعْدَهُ اسْتَنْصَتَ ثُمَّ بَسْمَلَا ٢٥٥

٧٠٣ فَالْحَمْدُ فَالصَّلَاةُ ثُمَّ أَقْبَلَا ... بِقَوْلِ: «مَنْ أَوْ مَا ذَكَرْتَ» وَابْتَهَلْ ٢٥٦

٧٠٤ لَهُ، وَصَلَّى وَتَرَضَّى رَافِعَا   وَالشَّيْخُ تَرْجَمَ الشُّيُوخَ وَدَعَا ٢٥٨

٧٠٥ وَذِكْرُ مَعْرُوفٍ بِشَيْءٍ مِنْ لَقَبْ   كَغُنْدَرٍ، أَوْ وَصْفِ نَقْصٍ أَوْ نَسَبْ ٢٦٤

٧٠٦ لِأُمِّهِ، فَجَائِزٌ مَا لَمْ يَكُنْ   يَكْرَهُهُ كَابْنِ عُلَيَّةٍ فَصُنْ ٢٦٤

٧٠٧ وَارْوِ فِي الْإِمْلَا عَنْ شُيُوخٍ قَدِّمِ   (أَوْلَاهُمُ)، وَانْتَقِهِ وَأَفْهِمِ ٢٦٨

٧٠٨ مَا فِيهِ مِنْ فَائِدَةٍ وَلَا تَزِدْ   عَنْ كُلِّ شَيْخٍ فَوْقَ مَتْنٍ، وَاعْتَمِدْ ٢٦٩

٧٠٩ عَالِيَ إِسْنَادٍ قَصِيرَ مَتْنِ،   وَاجْتَنِبِ الْمُشْكِلَ خَوْفَ الْفَتْنِ ٢٧١

٧١٠ وَاسْتُحْسِنَ الْإِنْشَادُ فِي الْأَوَاخِرِ   بَعْدَ الْحِكَايَاتِ مَعَ النَّوَادِرِ ٢٧٥

٧١١ وَإِنْ يُخَرِّجْ لِلرُّوَاةِ مُتْقِنُ   مَجَالِسَ الْإِمْلَاءِ فَهْوَ حَسَنُ ٢٧٦

٧١٢ وَلَيْسَ بِالْإِمْلَاءِ حِينَ يَكْمُلُ   غِنًى عَنِ الْعَرْضِ لِزَيْغٍ يَحْصُلُ ٢٧٧

أَدَبُ طَالِبِ الْحَدِيثِ

٧١٣ وَأَخْلِصِ النِّيَّةَ فِي طَلَبِكَا   وَجِدَّ، وَابْدَأْ بِعَوَالِي مِصْرِكَا ٢٧٩

٧١٤ وَمَا يُهِمُّ، ثُمَّ شُدَّ الرَّحْلَا   لِغَيْرِهِ، وَلَا تَسَاهَلْ حَمْلَا ٢٨٢

٧١٥ وَاعْمَلْ بِمَا تَسْمَعُ فِي الْفَضَائِلِ   وَالشَّيْخَ بَجِّلْهُ وَلَا تُثَاقِلِ ٢٨٩

٧١٦ عَلَيْهِ تَطْوِيلًا بِحَيْثُ يَضْجَرُ   وَلَا تَكُنْ يَمْنَعُكَ التَّكَبُّرُ ٢٩٩

٧١٧ أَوِ الْحَيَا عَنْ طَلَبٍ، وَاجْتَنِبِ   كَتْمَ السَّمَاعِ فَهْوَ لُؤْمٌ وَاكْتُبِ ٣٠١

٧١٨ مَا تَسْتَفِيدُ عَالِيًا وَنَازِلَا   لَا كَثْرَةَ الشُّيُوخِ صِيتًا عَاطِلَا ٣٠٧

٧١٩ وَمَنْ يَقُلْ: «إِذَا كَتَبْتَ قَمِّشْ»   ثُمَّ «إِذَا رَوَيْتَهُ فَفَتِّشْ» ٣١٢

٧٢٠ فَلَيْسَ مِنْ ذَا، وَالْكِتَابُ تَمِّمِ ... سَمَاعَهُ لَا تَنْتَخِبْهُ تَنْدَمِ ٣١٢

٧٢١ وَإِنْ يَضِقْ حَالٌ عَنِ اسْتِيعَابِهِ ... لِعَارِفٍ أَجَادَ فِي انْتِخَابِهِ ٣١٤

٧٢٢ أَوْ قَصُرَ اسْتَعَانَ ذَا حِفْظٍ فَقَدْ ... كَانَ مِنَ الْحُفَّاظِ مَنْ لَهُ يُعَدّْ ٣١٤

٧٢٣ وَعَلَّمُوا فِي الْأَصْلِ: إِمَّا خَطَّا ... أَوْ هَمْزَتَيْنِ أَوْ بِصَادٍ أَوْ طَا ٣١٦

٧٢٤ وَلَا تَكُنْ مُقْتَصِرًا أَنْ تَسْمَعَا ... وَكَتْبَهُ مِنْ دُونِ فَهْمٍ نَفَعَا ٣١٧

٧٢٥ وَاقْرَأْ كِتَابًا فِي عُلُومِ الْأَثَرِ ... كَابْنِ الصَّلَاحِ أَوْ كَذَا الْمُخْتَصَرِ ٣١٩

٧٢٦ وَبِالصَّحِيحَيْنِ ابْدَأَنْ ثُمَّ السُّنَنْ ... وَالْبَيْهَقِيْ ضَبْطًا وَفَهْمًا، ثُمَّ ثَنّْ ٣٢٠

٧٢٧ بِمَا اقْتَضَتْهُ حَاجَةٌ مِنْ مُسْنَدِ ... أَحْمَدَ وَالْمُوَطَّإِ الْمُمَهِّدِ ٣٢١

٧٢٨ وَعِلَلٍ، وَخَيْرُهَا لِأَحْمَدَا ... وَالدَّارَقُطْنِيْ، وَالتَّوَارِيخِ غَدَا ٣٢٣

٧٢٩ مِنْ خَيْرِهَا الْكَبِيرُ لِلْجُعْفِيِّ ... وَالْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ لِلرَّازِيِّ ٣٢٦

٧٣٠ وَكُتُبِ الْمُؤْتَلِفِ الْمَشْهُورِ ... وَالْأَكْمَلُ الْإِكْمَالُ لِلْأَمِيرِ ٣٢٧

٧٣١ وَاحْفَظْهُ بِالتَّدْرِيجِ ثُمَّ ذَاكِرِ ... بِهِ، وَالِاتْقَانَ اصْحَبَنْ، وَبَادِرِ ٣٢٨

٧٣٢ إِذَا تَأَهَّلْتَ إِلَى التَّأْلِيفِ ... تَمْهَرْ، وَتُذْكَرْ، وَهْوَ فِي التَّصْنِيفِ ٣٣٠

٧٣٣ طَرِيقَتَانِ: جَمْعُهُ أَبْوَابَا ... أَوْ مُسْنَدًا تُفْرِدُهُ صِحَابَا ٣٣٢

٧٣٤ وَجَمْعُهُ مُعَلَّلًا كَمَا فَعَلْ ... يَعْقُوبُ أَعْلَى رُتْبَةً وَمَا كَمَلْ ٣٣٦

٧٣٥ وَجَمَعُوا أَبْوَابًا اوْ شُيُوخًا اوْ ... تَرَاجِمًا أَوْ طُرُقًا، وَقَدْ رَأَوْا ٣٣٨

٧٣٦ كَرَاهَةَ الْجَمْعِ لِذِي تَقْصِيرِ ... كَذَاكَ الِاخْرَاجُ بِلَا تَحْرِيرِ ٣٤١

الْعَالِي وَالنَّازِلُ

٧٣٧ وَطَلَبُ الْعُلُوِّ سُنَّةٌ، وَقَدْ … فَضَّلَ بَعْضٌ النُّزُولَ، وَهْوَ رَدّْ ٣٤٦

٧٣٨ وَقَسَّمُوهُ خَمْسَةً: فَالْأَوَّلُ … قُرْبٌ مِنَ الرَّسُولِ وَهْوَ الْأَفْضَلُ ٣٥٣

٧٣٩ إِنْ صَحَّ الِاسْنَادُ، وَقِسْمُ الْقُرْبِ … إِلَى إِمَامٍ، وَعُلُوُّ النِّسْبِي ٣٥٣

٧٤٠ بِنِسْبَةٍ لِلْكُتُبِ السِّتَّةِ إِذْ … يَنْزِلُ مَتْنٌ مِنْ طَرِيقِهَا أُخِذْ ٣٥٨

٧٤١ فَإِنْ يَكُنْ فِي شَيْخِهِ قَدْ وَافَقَهْ … مَعَ عُلُوٍّ فَهْوَ «الْمُوَافَقَهْ» ٣٥٩

٧٤٢ أَوْ شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَاكَ فَـ«الْبَدَلْ» … وَإِنْ يَكُنْ سَاوَاهُ عَدًّا قَدْ حَصَلْ ٣٥٩

٧٤٣ فَهْوَ «الْمُسَاوَاةُ»، وَحَيْثُ رَاجَحَهْ … الْأَصْلُ بِالْوَاحِدِ فَـ«الْمُصَافَحَهْ» ٣٦٢

٧٤٤ ثُمَّ عُلُوُّ قِدَمِ الْوَفَاةِ … أَمَّا الْعُلُوُّ لَا مَعَ الْتِفَاتِ ٣٦٧

٧٤٥ لِآخَرٍ، فَقِيلَ: لِلْخَمْسِينَا … أَوِ الثَّلَاثِينَ مَضَتْ سِنِينَا ٣٧٢

٧٤٦ ثُمَّ عُلُوُّ قِدَمِ السَّمَاعِ … وَضِدُّهُ النُّزُولُ كَالْأَنْوَاعِ ٣٧٣

٧٤٧ وَحَيْثُ ذُمَّ فَهْوَ مَا لَمْ يُجْبَرِ … وَالصِّحَّةُ الْعُلُوُّ عِنْدَ النَّظَرِ ٣٧٦

الْغَرِيبُ، وَالْعَزِيزُ، وَالْمَشْهُورُ

٧٤٨ وَمَا بِهِ مُطْلَقًا الرَّاوِي انْفَرَدْ … فَهْوَ الْغَرِيبُ، وَابْنُ مَنْدَةٍ فَحَدّْ ٣٨١

٧٤٩ بِالِانْفِرَادِ عَنْ إِمَامٍ يُجْمَعُ … حَدِيثُهُ، فَإِنْ عَلَيْهِ يُتْبَعُ ٣٨٣

٧٥٠ مِنْ وَاحِدٍ وَاثْنَيْنِ فَالْعَزِيزُ، أَوْ … فَوْقُ فَمَشْهُورٌ، وَكُلٌّ قَدْ رَأَوْا ٣٨٥

٧٥١ مِنْهُ الصَّحِيحَ وَالضَّعِيفَ، ثُمَّ قَدْ … يَغْرُبُ مُطْلَقًا أَوِ اسْنَادًا فَقَدْ ٣٩١

٧٥٢ كَذَلِكَ الْمَشْهُورُ أَيْضًا قَسَّمُوا ... لِشُهْرَةٍ مُطْلَقَةٍ كَـ«الْمُسْلِمُ ٣٩٣

٧٥٣ مَنْ سَلِمَ»، الْحَدِيثَ، وَالْمَقْصُورِ ... عَلَى الْمُحَدِّثِينَ مِنْ مَشْهُورِ ٣٩٥

٧٥٤ «قُنُوتُهُ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرَا» ... وَمِنْهُ ذُو تَوَاتُرٍ مُسْتَقْرَا ٣٩٥

٧٥٥ فِي طَبَقَاتِهِ كَمَتْنِ «مَنْ كَذَبْ» ... فَفَوْقَ سِتِّينَ رَوَوْهُ، وَالْعَجَبْ ٣٩٦

٧٥٦ بِأَنَّ مِنْ رُوَاتِهِ لَلْعَشَرَهْ ... وَخُصَّ بِالْأَمْرَيْنِ فِيمَا ذَكَرَهْ ٣٩٨

٧٥٧ الشَّيْخُ عَنْ بَعْضِهِمِ، قُلْتُ: بَلَى ... «مَسْحُ الْخِفَافِ»، وَابْنُ مَنْدَةٍ إِلَى ٣٩٨

٧٥٨ عَشْرَتِهِمْ «رَفْعَ الْيَدَيْنِ» نَسَبَا ... وَنَيَّفُوا عَنْ مِائَةٍ «مَنْ كَذَبَا» ٤٠٣

غَرِيبُ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ

٧٥٩ وَالنَّضْرُ أَوْ مَعْمَرٌ خُلْفٌ أَوَّلُ ... مَنْ صَنَّفَ الْغَرِيبَ فِيمَا نَقَلُوا ٤١٥

٧٦٠ ثُمَّ تَلَا أَبُو عُبَيْدٍ، وَاقْتَفَى ... الْقُتَبِيُّ، ثُمَّ حَمْدٌ صَنَّفَا ٤١٦

٧٦١ فَاعْنَ بِهِ، وَلَا تَخُضْ بِالظَّنِّ، ... وَلَا تُقَلِّدْ غَيْرَ أَهْلِ الْفَنِّ ٤٢٢

٧٦٢ وَخَيْرُهُ مَا فَسَّرَتْهُ بِالْوَارِدِ ... كَالدُّخِّ بِالدُّخَانِ لِابْنِ صَائِدِ ٤٢٣

٧٦٣ كَذَاكَ عِنْدَ التِّرْمِذِيْ، وَالْحَاكِمُ ... فَسَّرَهُ «الْجِمَاعَ»، وَهْوَ وَاهِمُ ٤٢٤

الْمُسَلْسَلُ

٧٦٤ مُسَلْسَلُ الْحَدِيثِ مَا تَوَارَدَا ... فِيهِ الرُّوَاةُ وَاحِدًا فَوَاحِدَا ٤٣٢

٧٦٥ حَالًا لَهُمْ، أَوْ وَصْفَ (مَتْنٍ أَوْ) سَنَدْ ... كَقَوْلِ كُلِّهِمْ: «سَمِعْتُ» فَاتَّحَدْ ٤٣٢

٧٦٦ وَقَسْمُهُ إِلَى ثَمَانٍ مُثُلْ ... وَقَلَّمَا يَسْلَمُ ضَعْفًا يَحْصُلْ ٤٣٥

٧٦٧ وَمِنْهُ ذُو نَقْصٍ بِقَطْعِ السِّلْسِلَهْ … كَأَوَّلِيَّةٍ، وَبَعْضٌ وَصَلَهْ ٤٣٧

النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ

٧٦٨ وَالنَّسْخُ رَفْعُ الشَّارِعِ السَّابِقَ مِنْ … أَحْكَامِهِ بِلَاحِقٍ، وَهْوَ قَمِنْ ٤٤٢

٧٦٩ أَنْ يُعْتَنَى بِهِ. وَكَانَ الشَّافِعِي … ذَا عِلْمِهِ، ثُمَّ بِنَصِّ الشَّارِعِ ٤٤٥

٧٧٠ أَوْ صَاحِبٍ أَوْ عُرِفَ التَّارِيخُ أَوْ … أُجْمِعَ تَرْكًا بَانَ نَسْخٌ، وَرَأَوْا ٤٤٨

٧٧١ دَلَالَةَ الْإِجْمَاعِ لَا النَّسْخَ بِهِ … كَالْقَتْلِ فِي رَابِعَةٍ بِشُرْبِهِ ٤٥٠

التَّصْحِيفُ

٧٧٢ وَالْعَسْكَرِيْ وَالدَّارَقُطْنِيْ صَنَّفَا … فِيمَا لَهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ صَحَّفَا ٤٥٦

٧٧٣ فِي الْمَتْنِ كَالصُّولِيِّ «سِتًّا» غَيَّرْ … «شَيْئًا» أَوِ الْإِسْنَادِ كَابْنِ النُّدَّرْ ٤٥٧

٧٧٤ صَحَّفَ فِيهِ الطَّبَرِيُّ قَالَا … «بُذَّرُ» بِالْبَاءِ وَنَقْطٍ ذَالَا ٤٦٣

٧٧٥ وَأَطْلَقُوا التَّصْحِيفَ فِيمَا ظَهَرَا … كَقَوْلِهِ «احْتَجَمَ» مَكَانَ «احْتَجَرَا» ٤٦٤

٧٧٦ وَوَاصِلٌ بِعَاصِمٍ وَالْأَحْدَبُ … بِأَحْوَلٍ تَصْحِيفَ سَمْعٍ لَقَّبُوا ٤٦٦

٧٧٧ وَصَحَّفَ الْمَعْنَى إِمَامُ عَنَزَهْ … ظَنَّ الْقَبِيلَ بِحَدِيثِ «الْعَنَزَهْ» ٤٦٧

٧٧٨ وَبَعْضُهُمْ ظَنَّ سُكُونَ نُونِهْ … فَقَالَ: «شَاةٌ» خَابَ فِي ظُنُونِهْ ٤٦٧

مُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ

٧٧٩ وَالْمَتْنُ إِنْ نَافَاهُ مَتْنٌ آخَرُ … وَأَمْكَنَ الْجَمْعُ فَلَا تَنَافُرُ ٤٧١

٧٨٠ كَمَتْنِ «لَا يُورِدُ» مَعْ «لَا عَدْوَى» … فَالنَّفْيُ لِلطَّبْعِ، وَفِرَّ عَدْوَا ٤٧١

٧٨١ أَوْ لَا، فَإِنْ نَسْخٌ بَدَا فَاعْمَلْ بِهِ ... أَوْ لَا فَرَجِّحْ، وَاعْمَلَنْ بِالْأَشْبَهِ ٤٧٤

خَفِيُّ الْإِرْسَالِ، وَالْمَزِيدُ فِي الْإِسْنَادِ

٧٨٢ وَعَدَمُ السَّمَاعِ وَاللِّقَاءِ ... يَبْدُو بِهِ الْإِرْسَالُ ذُو الْخَفَاءِ ٤٧٨

٧٨٣ كَذَا زِيَادَةُ اسْمِ رَاوٍ فِي السَّنَدْ ... إِنْ كَانَ حَذْفُهُ بِعَنْ فِيهِ وَرَدْ ٤٧٩

٧٨٤ وَإِنْ بِتَحْدِيثٍ أَتَى فَالْحُكْمُ لَهْ ... مَعَ احْتِمَالِ كَوْنِهِ قَدْ حَمَلَهْ ٤٨١

٧٨٥ عَنْ كُلٍّ الَّا حَيْثُ مَا زِيدَ وَقَعْ ... وَهْمًا، وَفِي ذَيْنِ الْخَطِيبُ قَدْ جَمَعْ ٤٨٣